

3- حكم اللعب بالنردشير | | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

السائلون كان احدهم غيورا قال هي انتشرت بين المسلمين ونحن ننصحهم ولا يرتعون او لا يرعون خاصة من يخص النردشير او النرد باللعب من كافة ابنائنا واخواننا ايضا الكرام وابائي حتى الكبار - [00:00:00](#)

يتساهلون في هذه اللعبة مع النص مع ورود النص فيها وايضا تعظيم النص بقرنه بالخنزير او كذا هل من موعظة لهم؟ اولاً لابد ان لمن يعظم اوامر الله عز وجل واوامر رسوله صلى الله عليه وسلم. فما سبقنا اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الا بتعظيم امر الله عز وجل وامر - [00:00:22](#)

رسوله صلى الله عليه وسلم جاء عند ابي داود رضي الله تعالى رحمه الله تعالى ابن مسعود انه كان يخطب فقال اجلسوا وكان ابن مسعود رضي الله تعالى عنه في طريقه الى المسجد فلما سمع - [00:00:42](#)

كلمة تجلس جلس على الارض في وتحت وهج الشمس طاعة لله وطاعة لرسوله صلى الله عليه وسلم. وتعظيمك لامر الله عز وجل وامر توليه الدليل على كمال ايمانك وعلى تقواك وعلى خشيتك لله عز وجل. فاذا حصل خلاف ذاك فانه دليل على ضعف ايمانك. وانك لم تعظم الله عز لم تعظم - [00:00:52](#)

الله عز وجل ولم توقره حق توقيره. فالواجب على المسلم ان يعظم اوامر الله وان يعظم نواهيه وان يعظم اوامر نبيه صلى الله عليه وسلم ونواهيه صلى الله عليه وسلم حتى يكون المتقين الذين ينجيهم الله عز وجل. هنا مسألة ومسألة العوظ على اللعب. العوظ عن اللعب محرم - [00:01:12](#)

لا يجوز الا فيما جاء فيه النص كما قال ابن عامر لا سبق الا في ثلاث نص او خف او حافر. فهنا يجوز العوظ على اشياء ان نصل وهو الرمي بالسهام والخف الذي هو المسابق على خفاف الابل وكذلك الحافر الذي هو السابق على اظهر - [00:01:32](#)
الخيول والحسن او الفرس. فهنا نقول يجوز العوظ في هذه الثلاث اشياء بشرط ان يكون من طرف واحد او من اطراف كثيرة ادخل معهم غيرهم ان يكون من طرف واحد اما ان يكون من طرفين فنقول الصحيح نقول انه لا يجوز الرهان من طرفين. هذا فيما يجوز فيه السابق. اما ما - [00:01:52](#)

ثلاث اشياء على الصحيح كاللعب لعب الكرة او لعب الطائرة او لعب ما يسمى بالبلاستيشن او الكورة وما شابه ذلك نقول لا يجوز اخذ العوظ عليه لا يجوز اخذ العوظ عليه ولا جعل السابق عليه لانه يقول لا سبق الا في ثلاث وهذا وهذا مفهومه انه فيما عدا - [00:02:12](#)
لا يجوز المسابقة فيه ولا يجوز وضع الرهان فيه ولا يجوز اخذ العوظ فيه. هذا ما يتعلق بمسألة السابق. فاذا كانت اللعبة لعبة عليها اه سبق ان يؤخذ فان التحريم في ان كانت محرمة في اصلها يكون اعظم. وقد قال عبد الله ابن العاص رضي الله تعالى عندهما ذكر النردشير قال الذي - [00:02:32](#)

او قمار كانما ياكل لحم خنزير. والذي يلعب بغير قمار كانما غمس يده في لحم خنزير. والذي ينظر اليهم كالذي ينظر الى لحم خنزير كالذي ينظر الى لحم خنزير يؤكل والماء الواجب انه ينكر لانه لا ينبغي ان يرى مسلماً يأكل لحم الخنزير ويسكت عن الانكار عليه. فهذا حال من لعب - [00:02:52](#)

ده آا الالاعاب المحرمة واخذ عليها العوظ فلا يجوز ان يلعبها ويعظم الحرمة وتعظم اذا اخذ عليها عوظا فانها تكون القوى الميسر المحرم. احسن الله اليكم وشكر الله لكم - [00:03:12](#)